المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية
والتكوين المهني

الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين جهة فاس مكناس
المديرية الإقليمية فاس

المصلحة: مصلحة تدبير الموارد البشرية
المكتب: كتابة المصلحة

فاس في: 21 رمضان المعظم 1437
الموافق لـ: 26 يونيو 2016

إلى

السيدات والسادة رؤساء المؤسسات التعليمية

فاس

الرقم: 16/280

الموضوع: الحركة الانتقالية الإقليمية الخاصة بهيأة التدريس لسنة 2016

المرجع: المذكرة الإطار الخاصة بالحركات الانتقالية رقم 15/056 بتاريخ 06 مايو 2015

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله

وبعد، فتنفيذا لمقتضيات المذكرة الإطار المشار إليها في المرجع أعلاه، يشرفني أن أخبركم أنه تقرر تنظيم الحركة الانتقالية الإقليمية لفائدة هيئة التدريس العاملين بالأسلاك التعليمية الثلاث برسم سنة 2016 وفق المبادئ التالية :

- اعتماد الشفافية وضمان تكافؤ الفرص بين جميع المتبارين
- الحرص على ضمان التوازن المطلوب في توزيع المدرسين
- ضمان حقوق التلاميذ في تمدرس قار وهادف
- تفادي الخصاص في جماعة أو مؤسسة
- اعتماد نفس الشروط والمعايير المعتمدة في الحركة الانتقالية الجهوية .
- ألا يتجاوز عدد المناصب المفتوحة للتباري الحصة المخصصة للنيابة من الموارد البشرية الإضافية.
- اعتماد الوسائل الإعلاميائية لمعالجة طلبات الانتقال الخاصة بالحركة الانتقالية الإقليمية .
- دراسة الطعون في إطار اللجنة الإقليمية لفض النزاعات في أجل أقصاه 7 أيام من تاريخ الإعلان عن النتائج.

<u>شروط المشاركة :</u>

يسمح بالمشاركة في هذه الحركة:

- لجميع الأساتذة العاملين بمختلف المؤسسات التعليمية المتواجدة داخل النفوذ الترابي للمديرية الإقليمية بفاس ، الذين قضوا سنتين دراسيتين متتاليتين في منصبهم الحالي .
- للزوجات والأزواج الراغبين في الالتحاق بأزواجهم خارج الجماعة التي يعملون بها وذلك بعد قضاء سنة دراسية واحدة في المنصب الحالي .

أما فيما يتعلق بمقاييس إسناد المنصب فتعتمد نفس المقاييس المعتمدة في شأن تنظيم الحركة الانتقالية الوطنية مع إدخال التعديلات المنصوص عليها ضمن هذه المذكرة

بالنسبة لطلب الالتحاق بالزوج أو الالتحاق بالزوجة يتعين لزوما تعبئة الاختيار الأول للمعني(ة) بالأمر بالجماعة التي يعمل بها الزوج(ة)

وتجدر الإشارة إلى أن الانتقال عن طريق التبادل سيتم بطريقة آلية ضمن هذه الحركة

لا يسمح بالمشاركة في هذه الحركة لكل من استفاد من الانتقال في إطار الحركة الانتقالية الوطنية أو الجهوية برسم سنة 2016 ، والمستفيدين من معالجة طلبات الانتقال لأسباب صحية برسم الدخول التربوي 2017/2016

المناصب المفتوحة:

يمكن للمترشح أن يطلب عشر مؤسسات وتعتبر جميع المناصب شاغرة أو محتمل شغورها، وإن الموقع الخاص بهذه العملية يمكن مستعمليه من الاطلاع على لائحة المؤسسات حسب الجماعات

مقاييس إسناد المناصب:

تسند المناصب الشاغرة والمحتمل شغورها وفق المقاييس التالية:

الاستقرار بالمؤسسة: نقطتان عن كل سنة استقرار بالمؤسسة الحالية (يؤخذ بعين الاعتبار آخر تعيين رسمي بالمؤسسة حصل عليه المعني بالأمر) وبالنسبة للأساتذة الذين نقلوا من أجل المصلحة أو الانتداب في إطار عملية سد الخصاص يحتفظ بنقطة استقرارهم ويثبت التاريخ السابق في طلب المشاركة.

الاستقرار بالمديرية الإقليمية : نقطتان عن كل سنة استقرار تحتسب منذ الالتحاق بالنيابة

الاستقرار بالأكاديمية: نقطتان عن كل سنة استقرار بالأكاديمية تحتسب منذ سنة 2002 (سنة إحداث الأكاديميات الجهوية للتربية و التكوين)

الاستقرار بالمجموعة المدرسية: (بالنسبة لمدرسات و مدرسي التعليم الابتدائي) : نقطة عن كل سنة خلال السنوات الخمس الأولى، و ابتداء من السنة السادسة تمنح نقطتان عن كل سنة استقرار إضافية بالنسبة للمجموعات المدرسية التي تم تقسيمها أو تحويلها إلى مدارس مستقلة، يحتفظ بنقطة الاستقرار منذ تعيين الأستاذ بالمجموعة الأصلية سواء كان يعمل بالمجموعة الأصلية أو المجموعة الناتجة عن التقسيم ، و يحتفظ بنقط الاستقرار للأستاذ الذي أصبح يعمل بالمدرسة المستقلة الى غاية تاريخ تقسيم المجموعة المدرسية أو تحويلها الى مدرسة مستقلة

وتجدر الإشارة إلى أنه في حالة الاستفادة من حركة انتقالية إقليمية يحتفظ المستفيد برصيده من نقط الاستقرار بالمديرية الإقليمية وبالأكاديمية

نقط الامتياز:

- تمنح 10 نقط كامتياز للأستاذ المتزوج بربة بيت أو غير المتوفر على شروط المشاركة بطلب الالتحاق بالزوجة (مع ضرورة إرفاق الطلب بعقد الزواج).
- بالنسبة للالتحاق بالزوج أو بالزوجة تمنح نقطة عن كل طفل لا يتجاوز سنه18 سنة (مع ضرورة إرفاق الطلب بشهادة الحياة الجماعية للأطفال أو نسخ لعقود ازديادهم)

وفي حالة تساوي مجموع نقط مترشحين اثنين أو أكثر ، انطلاقا من المقاييس المشار إليها أعلاه، يفصل بينهم تدريجيا :

❖بالأقدمية العامة

❖الأكبر سنا

❖ترتيب الاختيار

إن عملية الانتقال بالتبادل الثنائي أو الجماعي ستتم بصفة آلية علما أنها تخضع للمقاييس المشار إليها أعلاه، فقط بالنسبة لمن تتوفر لديهم إمكانية الانتقال عن طريق تبادل المناصب

طلبات المشاركة :

➢يقوم المترشح(ة) الراغب(ة) في الانتقال بإدخال اسم المستعمل وكلمة المحصصين لولوج موقع GRH.NET(يمكن الحصول عليهما من المديرية الإقليمية التابع(ة) لها المعني(ة) بالأمر) وبمسك المعطيات المتعلقة به مباشرة في الموقع الإلكتروني المخصص لهذه العملية : http://haraka.men.gov.ma .

➢يتعين على المترشح(ة) تحري الدقة اللازمة أثناء تعبئة اختيار المؤسسات المطلوبة والمصادقة على طلبه (لا يمكن تغيير الطلب بعد المصادقة) وطبع هذا الطلب من الموقع نفسه وإرفاقه بالوثائق المطلوبة حسب نوع الطلب وتسليمه للسيد مدير المؤسسة قبل 04 يوليوز 2016 علما أنه يتحمل شخصيا مسؤولية صحة المعطيات التي تم مسكها

طلبات الالتحاق بالزوج :

➢ينبغي للأستاذة المتزوجة الراغبة في الالتحاق بزوجها خارج الجماعة التي تعمل بها إرفاق طلبها بنسخة من عقد الزواج مصادق عليها وشهادة عمل الزوج أصلية وشهادة الحياة الجماعية للأطفال

طلبات الالتحاق بالزوجة :

➢ينبغي للأستاذ المتزوج الذي تعمل زوجته بوزارة التربية الوطنية والتكوين المهني ويرغب في الانتقال إلى الجماعة التي تعمل بها أو للأستاذ الذي يتعذر نقل زوجته إلى الجماعة التي يعمل بها بسبب طبيعة العمل الذي تمارسه، والراغب في الالتحاق بزوجته خارج الجماعة التي تعمل بها، إرفاق طلبيهما بنسخة من عقد الزواج مصادق عليها وشهادة عمل الزوجة أصلية، كما يتعين على الزوجة العاملة خارج هذه الوزارة إثبات استحالة انتقالها إلى مقر عمل الزوج. أما العاملات بالقطاع الخاص فيتعين إضافة نسخة مصادق عليها لبطاقة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

الطلبات المزدوجة :

بالنسبة للزوجين الراغبين في الانتقال معا فينبغي عليهما مسك طلبيهما والتأكد من رقم تأجير الزوج(ة) مع تعبئة نفس الاختيارات علما بأنه لا يمكن نقلهما إلا إذا أمكن إرضاؤهما معا بنفس الجماعة

الطلبات العادية:

بالنسبة للأستاذ(ة) الراغب(ة) في الاستفادة من نقطة الامتياز إرفاق الطلب بالوثائق اللازمة

وجدير بالتذكير بأن كل طلب للمشاركة في الحركة يعتبر التزاما من لدن صاحبه ويفقده جميع حقوقه في المنصب السابق بمجرد تلبية طلبه، وبالتالي فإن طلبات إلغاء الانتقال لن تقبل بأي صفة من الصفات ومهما كانت المبررات.

وبالنسبة لجميع الوثائق المرفقة لطلبات المشاركة يجب أن تكون حديثة العهد وأن لا يتجاوز تاريخها أو تاريخ المصادقة عليها ثلاثة أشهر قبل ملء المطبوع.

الإجراءات التنظيمية:

يقوم المترشح الراغب في الانتقال بمسك المعطيات المتعلقة به ولعينة الاختيارات المطلوبة والمصادقة على طلبه مباشرة في الموقع الإلكتروني المخصص لهذه العملية http://haraka.men.gov.ma وطبع هذا الطلب في نسختين من الموقع نفسه وإرفاقه بالوثائق المطلوبة حسب نوع الطلب ، وتسليمه للسيد مدير المؤسسة وذلك خلال الفترة المتراوحة **ما بين 29 يونيو 2016 و 03 يوليوز 2016**

على مستوى المؤسسة:

يقوم السيد مدير المؤسسة التعليمية التي يعمل بها المترشح (ة) بالتأكد من مطابقة المعطيات الواردة في طلب المشاركة مع ملف المعني بالأمر وتحيينها عند الاقتضاء بمرجع الموارد البشرية (Référentiel RH) و توقيع وختم طلب المترشح (ة) ثم طبع لائحة الطلبات المستخرجة من الموقع و المصادقة عليها و تسليمها مرفقة بالطلبات و الوثائق اللازمة إلى المكاتب المعنية **يدا بيد في إرسالية واحدة قبل 06 يوليوز 2016.**

على مستوى المديرية الإقليمية :

بعد تجميع المعطيات المتعلقة بالمشاركات والمشاركين في الحركة الانتقالية على مستوى الإقليم ستـ فقط معالجة طلبات المشاركة التي حظيت بمصادقة المعني بالأمر ومدير المؤسسة

- تعلن النتائج بواسطة لوائح يمكن الاطلاع عليها بمقر النيابة عبر الموقع الإلكتروني للأكاديـ والنيابة
- يتم إشعار الأساتذة المنتقلين برسائل فردية عن طريق النيابة
- يتم دراسة الطعون في إطار اللجنة الإقليمية المتعلقة بالحركة الانتقالية الإقليمية من أجل ا فيها في أجل أقصاه 07 أيام من تاريخ الإعلان عن النتائج

هذا ، و نظرا لما تكتسيه هذه العملية من أهمية بالغة بضمان دخول مدرسي قار ، فالمرجو من الـ مديرات و مديري المؤسسات إبلاغ عامة الأساتذة بفحوى هذه المذكرة مع إيلاء مختلف العمليات المـ بالموضوع العناية الفائقة مع احترام الآجال المحددة.

والسلام

عبد القادر حكيكي

وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني
المديرية الإقليمية بفاس
مكتب الضبط
أرسل بتاريخ 2016
تحت رقم 3596